بعد العدم والامكان عن عدم خروج الوجود والعدم اي سلب الضرورة عن الطرفين ولا
مدخل للعدم في العلية لان علة الشي لا بد وان يكون موجودة فلا يكون الحدوث علة
لان فيه عدما لانه عبارة عن الوجود مع اعتبار عدم سابق والعدم لا يصلح ان يكون جزء
العلة وكذا الامكان لانه عبارة عن استواء طرف الوجود والعدم واذا سقط العدم
عن درجة الاعتبار بقي الوجود فتعين الوجود لان مفهوم الوجود وهو كون الشي في الا
عيان وصف مشترك بين وجود الواجب ووجود الممكنات وهو اي الوجود مشترك
بين الصانع وغيره من الاعيان والاعراض فيصح ان يرى الله تعالى من حيث تحقق
علة الصحة اي علة صحة الرؤية وهي اي العلة الوجود ويتوقف الواو للحال كانه
اشارة الى جواب سؤال مقدر وهو ان يقال لا يلزم من كون الوجود مشتركا بين الصا
وغيره ان يصح رؤية الصانع لجواز ان يكون الشي ممكنا شرطا للرؤية او كون الشي
واجبا مانعا عن الرؤية فاجاب بقوله ويتوقف امتناعها اي الرؤية على ثبوت
كون الشي من خواص الممكن شرطا وهو انطباع صورة المرئي في عين الرائي وانفصال
الشعاع الخارج منه بالمرئي او من خواص الواجب مانعا عن الرؤية بان يكون ذاته
تعالى غير قابلة للرؤية فانتفاء شرط من شرائطها او حصول مانع من موانعها لا ينافي صحة
الرؤية وبهذا التقرير اندفع السؤال وهو انه لو سلم ان علة الرؤية هي الوجود لا الحدوث
ولا الامكان لكن لم لا يجوز ان يمتنع رؤية الله تعالى لاجل فوات شرط او لوجود
مانع وذلك ان الحكم كما يعتبر في تحققه حصول المقتضي فكذا يعتبر فيه حصول الشرائط
وارتفاع الموانع فلعل هوية الله تعالى تنافي هذه الرؤية لفوات شرط او لوجود
مانع



مانع وكذا يصح ان يرى ساير الموجودات المشتركة في العلة هذا جواب سائل يقول لو كان الوجود
علة للرؤية لكان كل الموجودات مرئيا لنا لكن اللازم باطل لان بعض الموجودات غير مرئي لنا والملزوم
مثله لان بطلان اللازم يستلزم بطلان الملزوم فاجاب عنه بقوله وكذا يصح ان يرى ساير الموجودات من الا
صوات والمطعوم الطعوم والروايح وغير ذلك من الملك والجن والارواح وانما لا نرى بناء على
ان الله تعالى لم يخلق في العبد رؤيتها اي الموجودات بطريق جري العادة لا بناء على امتناع رؤيتها
وذلك كما ان الظهيرة ترى الفارة في الليل ونحن لا نراها والمصروع يرى الجن ونحن لا نراها والنبي عم
يرى جبرائيل ولا يراه الصحابة رضي الله عنهم الا نادرا فيكون امتناع رؤية هذه الاشياء بالغير لا بالذات وحين
اعترض بان الصحة عدمية لانها عبارة عن عدم الوجوب والامتناع لان المراد منها الممكن المعدوم او يقال
صحة الرؤية عدمية لانها عبارة عن امكان الرؤية فلا تستدعي علة مشتركة اي لا نم ان صحة الرؤية تستدعي
العلة لانها امر عدمي والامر العدمي لا يقتضي العلة لان اقتضاء العلة من خواص الامر الوجودي
فلا يكون الوجود ولا غيره علة لصحة الرؤية فلو سلم فالواحد النوعي قد يعلل بالمختلفات اي ولو
سلم ان الامر العدمي يستدعي العلة ولكن لا نم انه لا بد للحكم المشترك من العلة المشتركة وانما يلزم
ذلك ان لو كان الحكم المشترك واحدا بالشخص لان الواحد بالشخص لا يجوز ان يعلل بالعلل المختلفات
واما اذا كان الحكم المشترك واحدا بالنوع فيجوز ان يعلل بالعلل المختلفة كالحرارة المعللة
بالشمس والنار والحرارة والرؤية على الواحد النوعي يعلل بعلل مختلفة فيكون علة الرؤية
خصوصية الجوهر والعرض فلا تستدعي الرؤية علة مشتركة فلا يلزم من كون علة الرؤية في
الاعيان والاعراض هي الوجود كونها علة لرؤية الصانع ولو سلم فالعدمي يصلح علة للعدمي
اي ولو سلم استدعاء الرؤية علة مشتركة لكن لا نم انه يكون علتها وجودية لانها عدمية
ينبغي ان يكون علتها عدمية كالحدوث والامكان فلا يلزم منه ان يكون الباري تعالى مرئيا
لانعدام الرؤية هو الحدوث او الامكان ولو سلم فلا نم اشتراك الوجود بل وجود كل شي عينه
علة

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)